**شروط شطب القبول**

اذا قدم الحامل الحوالة للقبول ووضع المسحوب عليه ما يفيد قبوله ثم عدل ذلك وشطبه قبل ان يردها الى الحامل فأن شطبه يكون بمثابة الرفض ، وقد يتم الشطب عندما يترك الحامل الحوالة لدى المسحوب عليه لفترة ثم يعود ﻷياخذها ، فيجد ان المسحوب عليه كان قد قبلها ثم شطب قبوله وقد يتم الشطب بحضور الحامل، والشروط التي يجب توفرها هي :

1. ان يشطب على القبول ، والشطب قد يكون بالحك او الكتابة على صيغة القبول او بكتابة ما يفيد الرفض ) غير مقبولة ( او )انني انقض قبولي او ارجع عن القبول(
2. ن يقع الشطب قبل رد الحوالة ، اي ان المسحوبعليه يستطيع شطب قبوله ما دامت الحوالة لم تدخل في الحيازة المادية والفعلية للحامل.